



محضر اجتماع مجلس الإدارة رقم (١-٥)

أنه في يوم الخميس بتاريخ ١٤٤٤/١/١٥ هـ الموافق ٢٠٢٢/٨/١٣ م من تمام الساعة : (٨:٠٠) مساء
عقد اجتماع مجلس الإدارة وذلك بمقر الجمعية بمحافظة النماص ، وقد حضر الاجتماع كلاً من :-

م	الاسم رباعي	الصفة	التوقيع	ملاحظات
١	سعد غارم عبد الخالق العمري	الرئيس		حاضر
٢	يحيى عبد الله يحيى الشهري	نائب الرئيس		حاضر
٣	علي سليمان محمد الشهري	المشرف المالي		حاضر
٤	مفرم عبد الله محمد الشهري	عضو		حاضر
٥	محمد عبد الرحمن عبد الله الشهري	عضو	_____	لم يحضر
٦	حسن محمد حسن الشمراني	عضو		حاضر
٧	رزقان مفرم احمد الحارثي	عضو		حاضر

وكان الهدف من الاجتماع مناقشة جدول الأعمال التالي :-

١	الموافقة على ترخيص جمع التبرعات (SMS)	٩	الموافقة على انشاء الموقع والمتجر الالكتروني
٢	الموافقة على لائحة الفريق الميداني	١٠	الموافقة على سياسة قواعد السلوك
٣	الموافقة على دليل مؤشرات و إجراءات عمليات غسيل الأموال وتمويل الارهاب	١١	الموافقة على سياسة مصفوفه الصلاحيات بين مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية
٤	الموافقة على سياسة الوقاية من عمليات غسيل الأموال وتمويل الإرهاب	١٢	الموافقة على سياسة التعامل مع الشركات المنفذين والأطراف الثلاثة
٥	الموافقة على سياسة الاشتباه بعمليات غسيل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب	١٣	الموافقة على لائحة صلاحيات مجلس الادارة
٦	الموافقة على سياسة إدارة المخاطر	١٤	الموافقة على تقييم المخاطر المتأصلة والكامنة
٧	الموافقة على اللائحة المالية	١٥	مقترحات وطلبات اعضاء مجلس الادارة لأخذ موافقة الجمعية العمومية عليها
٨	الموافقة على اختصاصات المشرف المالي	١٦	ملاحظات ومقترحات على اللائحة الأساسية



الرقم :
التاريخ :
المعرفات :

وبالمناقشة والتصويت اتخذت القرارات التالية :-

- ١- تمت الموافقة بالإجماع على بنود جدول الأعمال (١ - ١٤) أعلاه .
- ٢- تم تقديم مقترح فيما يخص البند (١٥) أعلاه بإعطاء مجلس الإدارة صلاحيات تكوين رئاسة وأعضاء اللجنة الاستشارية الموافق عليها بمحضر الجمعية العمومية غير العادية رقم (١) ولهم الاستعانة بهم فيما يخص عمل الجمعية الميداني .
- ٣- تم تقديم طلب تغيير النطاق الجغرافي للجمعية في شهادة التسجيل والقرا الوزاري رقم : ٣٥١٥١١ في ٢٥ / ١٠ / ١٤٤٣ هـ .
- ٤- تم تقديم مقترحات وتعديلات فيما يخص البند (١٦) أعلاه على اللائحة الأساسية كالتالي :-

رقم المادة	النص قبل التعديل	النص بعد التعديل	الأسباب
٥	تقديم خدمات الإغاثة والبحث والإنقاذ بالتعاون مع الجهات الحكومية .	١- تأهيل المجتمع على عمليات الإنقاذ بالطرق الصحيحة ٢- عمل الخطط الخاصة بالأزمات والكوارث الطبيعية ٣- دعم فرق الإنقاذ التطوعية بالتوعية والتدريب ٤- إقامة المعارض التوعوية من الأخطار والكوارث الطبيعية ٥- تقديم خدمات الاغاثة والبحث والإنقاذ بالتعاون مع الجهات الحكومية ٦- الشراكة الاستراتيجية للجهات ذات العلاقة بالكوارث الطبيعية والصحية والصناعية ٧- التكامل العطاءئي وتبادل الخبرات ودعم الفريق اسعافياً ومهارياً ٨- تعزيز اسلوب الانقاذ بشكل كامل والتدخل المباشر	١- مواكبة مهام وواجبات الجمعية ٢- التعديل الذي طلب من الجمعية عند التأسيس من قبل موظف الوزارة بتاريخ 16/07/1443 هـ. ٣- فتح المجال لعمل الشراكات المجتمعية وتطوير
١٠	يكون عضواً فخرياً في الجمعية من ترى الجمعية العمومية منحه عضوية فخرية فيها نظير مساهمته المادية أو المعنوية للجمعية .	يكون عضواً فخرياً في الجمعية من يرى مجلس الإدارة بالإجماع منحه عضوية فخرية فيها نظير مساهمته المادية أو المعنوية للجمعية .	مجلس الإدارة يشرف على فريق دعم الميداني وهو الأعراف بمن كان له مساهمات مادية أو معنوية للجمعية
١٠	لا يحق للعضو الفخري طلب الاطلاع على أي من مستندات الجمعية ووثائقها ولا حضور الجمعية العمومية ولا ترشيح نفسه لعضوية مجلس الإدارة ، ولا يثبت بحضوره صحة الانعقاد .	١- يحق للعضو الفخري طلب الاطلاع على أي من مستندات الجمعية ووثائقها اذا كان عضواً في لجنة استشارية ، ويحق لمجلس الإدارة دعوته للاستشارة فقط دون أن يكون له حق التصويت ، ولا يثبت بحضوره صحة الانعقاد . ٢- لا يحق للعضو الفخري حضور الجمعية العمومية ولا ترشيح نفسه لعضوية مجلس الإدارة ، ولا يثبت بحضوره صحة الانعقاد .	مرتبطة بموافقة الجمعية العمومية غير العادية رقم (١) بشأن اللجنة الاستشارية
٤٣	للجمعية العمومية تكوين لجان دائمة للقيام بمهام ذات طبيعة مستمرة ، ويجوز لها ولمجلس الإدارة تكوين لجان مؤقتة للقيام بمهم محددة من حيث طبيعتها ومدتها .	لمجلس الإدارة والجمعية العمومية تكوين لجان دائمة للقيام بمهام ذات طبيعة مستمرة ، وكذلك تكوين لجان مؤقتة للقيام بمهم محددة من حيث طبيعتها ومدتها .	الجمعيات في اول سنة يكون العمل متسارع ومجلس الإدارة قريب من العمل الميداني والإداري ويجب تكوين اللجان بشكل عاجل
٤٩	٥. أن يمتلك خبرة لا تقل عن (١٠) سنوات في العمل الإداري والأولوية لمن عمل في الجمعيات الأهلية . ٦. ألا تقل شهادته عن بكالوريوس .	٥- أن يمتلك خبرة لا تقل عن (٥) سنوات في العمل الإداري والأولوية لمن عمل في الجمعيات الأهلية . ٦- لا تقل شهادته عن الثانوية العامة .	صعوبة الحصول على مدير تنفيذي لقتهم ولكثرة الجمعيات الباحثة عن مدير تنفيذي ولفارق الراتب بين الجمعيات والقطاع الخاص
--	يتم اضافة مادة النطاق الجغرافي لخدمات الجمعية إلى جميع مناطق المملكة	١- التعديل الذي طلبه موظف الوزارة عند التأسيس بتاريخ ٣٠/٧/١٤٤٣ هـ . ٢- يوجد لدينا عدد (٢٨٥) متطوع في ٧ مناطق بالمملكة وكل منطقة لها هيكل وتنظيم إداري .	

الرقم :

التاريخ :

المرفقات :



المملكة العربية السعودية
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
تحت إشراف وزارة الداخلية
جمعية دعم للبحث والإنقاذ والإغاثة
رقم التسجيل : ٢٢٨٥

هذا وأنتهى الاجتماع في تمام الساعة (١٠:٣٠) مساء . والله الموفق ،،،

رئيس مجلس إدارة

جمعية دعم للبحث والإنقاذ والإغاثة

سعد بن غارم العمري

١٥-١-١٤٤٤هـ